

سنن البيهقي الكبرى

21382 - وأخبرنا أبو حامد أحمد بن علي ثنا زاهر ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن أيوب عن عكرمة بن خالد قال قال ٧ حضرت عبد الملك بن مروان فاختصم إليه في أولاد المدبرة فاستشار من حوله فقال رجل يباع أولادها فإن الرجل يتصدق بالنخل فيأكل من ثمرها وقال آخر قولا نقضا للذي قال صاحبه قال المدبرة يكون ولدها بمنزلتها قد يهدى الرجل البدنة فتنتج فينحر ولدها معها قال عكرمة فقام ولم يقض فيهم بشيء وقد روي عن زيد بن ثابت ما دل على هذا القول